الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/49/643
4 November 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والأربعون
البند ١٠١ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية حقوق الأطفال

دراسة بشأن أثر النزاع المسلح على الأطفال

تقرير مرحلي مقدم من الأمين العام

أولا - مقدمة

١ - اتخذت الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين القرار ١٥٧/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ المعنون "حماية الأطفال المتأثرين بالمنازعات المسلحة". وقد أعربت الجمعية في القرار عن القلق الشديد إزاء الحالة المفجعة التي يعاني منها الأطفال في أنحاء كثيرة من العالم من جراء المنازعات المسلحة؛ وحثت جميع الدول الأعضاء على مواصلة التماس تحقيق تحسين شامل لحالة الأطفال المتأثرين بالمنازعات المسلحة وذلك باتخاذ تدابير مناسبة ومحددة؛ وطلبت الى هيئات ومنظمات الأمم المتحدة، فضلا عن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، أن تتعاون، في نطاق الولايات المنوطة بكل منها، من أجل كفالة اتخاذ اجراءات أكثر فعالية للتصدي لمشكلة الأطفال المتأثرين بالمنازعات المسلحة.

٢ - وفي القرار ذاته طلبت الجمعية العامة الى الأمين العام أن يعين خبيرا، يعمل بالتعاون مع مركز حقوق الانسان التابع للأمانة العامة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونسيف)، لاجراء دراسة شاملة لهذه المسألة، تشمل اشتراك الاطفال في المنازعات المسلحة، فضلا عن مدى أهمية وكفاية المعايير القائمة، ولاصدار توصيات محددة تتناول طرق ووسائل منع تأثر الأطفال بالمنازعات المسلحة وتحسين حماية الأطفال في المنازعات المسلحة والتدابير التي تكفل الحماية الفعالة لهؤلاء الأطفال، بما فيها حمايتهم من الاستخدام العشوائي لجميع أسلحة الحرب، لا سيما الألغام المضادة للأفراد، وتعزيز شفائهم البدني والنفسي واعادة إدماجهم اجتماعيا، وبصفة خاصة التدابير التي تضمن حصولهم على الرعاية الطبية السليمة والتغذية الكافية، على أن يأخذ في الحسبان التوصيات التي أصدرها المؤتمر العالمي لحقوق الانسان ولجنة حقوق الطفل. وطلبت الجمعية الى الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة ومنظماتها، فضلا عن المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية الأخرى ذات الصلة، ومن بينها لجنة حقوق الطفل، واليونيسيف)، ومفوضية الأمم

المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الصحة العالمية، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، أن تسهم في الدراسة. وطلبت الجمعية أيضا تقديم تقرير مرحلي عن الدراسة الى الجمعية في دورتها التاسعة والأربعين. وقد عـُينت الآنسة غراسا ماشيل، وهي من موزامبيق، لاجراء الدراسة المعنية.

ثانيا - نطاق الدراسة

٣ - تشير التقديرات الى أنه في عام ١٩٩٣ وحده نشب أكثر من ٣٢ نزاعا كبيرا و١٥ نزاعا صغيرا في الأمريكيتين وافريقيا وآسيا وأوروبا. والأطفال ليسوا فحسب ضحايا الحرب تعساء الحظ بل إنهم أصبحوا بدرجة متزايدة الأهداف المحددة لتلك الحروب، مما يمثل انتهاكا مباشرا للقواعد الدولية التي تحكم إدارة الأعمال القتالية. وعلاوة على ذلك فإن اشتراكهم في النزاع المسلح قد جعلهم يصبحون من مرتكبي الفظائع فضلا عن كونهم من ضحاياها. وستسعى الدراسة المتعلقة بأثر النزاع المسلح على الأطفال، وهي أول دراسة من نوعها في تاريخ الأمم المتحدة، الى زيادة ليس فحسب الوعي بحقوق الأطفال بل أيضا إعمالها بفعالية، لا سيما تلك التي تكفلها اتفاقية حقوق الطفل التي اعتمدتها الجمعية العامة في قرارها ٢٥/٤٤ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩. ولقد صدقت بالفعل على هذا الصك الدولي ١٦٦ دولة. ووفقا لأحكام القرار ستقدم الدراسة توصيات الى المجتمع الدولي لكي يتخذ تدابير في المجالات التالية:

(أ) مدى أهمية وكفاية المعايير القائمة؛

(ب) تعزيز التدابير الوقائية؛

(ج) حماية الأطفال في حالات النزاع المسلح، بما في ذلك حمايتهم من أثر الاستخدام العشوائي لجميع أسلحة الحرب، لا سيما الألغام البرية المضادة للأفراد؛

(د) تعزيز شفاء الأطفال البدني والنفسي وإعادة إدماجهم اجتماعيا.

ثالثا - أسلوب العمل

٤ - ستعمل الخبيرة بالتعاون الوثيق مع مركز حقوق الانسان ومع اليونيسيف، وسيكون مقرها في المكتب الميداني لليونيسيف في جوهانسبرغ. والأمل معقود على تقديم مساعدة فنية وإدارية مشتركة وعلى أساس التفرغ من اليونيسيف والمركز. وسوف تلتمس الدراسة توجيهات ومشورة فريق الشخصيات البارزة المكون من أفراد ذوي سمعة دولية ونزاهة من كل منطقة جغرافية يمثلون خلفيات سياسية ودينية وثقافية متنوعة تنوعا واسعا، وهم الذين سيوفرون المضمون المفاهيمي والعملي للدراسة وسيعملون كذلك كدعاة عامين لأعمال الدراسة. وسوف تلتمس الدراسة أيضا مشورة فريق استشاري تقني مكون من رجال ونساء ذوي خبرة فنية دولية معترف بها في المجالات الأربعة التي ستـُدرس وفي مجال رعاية الأطفال بوجه عام، وهم

سيكفلون استفادة الدراسة من أعلى معايير الدقة والعلم. ومن المتوقع أن يجتمع كل فريق من الفريقين ثلاث مرات على الأقل في أثناء إجراء الدراسة.

٥ - وعملا على كفالة الاستجابة المنسقة من الهيئات الدولية الرئيسية التي تمثل حقوق الأطفال في النزاع المسلح، سوف تجتمع فرقة عمل مشتركة بين الوكالات أيضا في جنيف بانتظام. وسيكون من بين المشتركين ممثلون من مركز حقوق الانسان، وإدارة الشؤون الانسانية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، ومنظمة العمل الدولية، واليونيسيف، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية. وسوف تتاح أيضا لممثلي المنظمات غير الحكومية فرصة المشاركة.

٦ - ومن المتوخى أيضا إجراء مشاورات واسعة النطاق على الصعيد الإقليمي. وسوف تُنظم هذه المشاورات بالتعاون مع فرقة العمل المشتركة بين الوكالات ، واللجان الاقتصادية الاقليمية، وغيرها من الوكالات الدولية والمنظمات غير الحكومية. وسوف يستشار عن كثب في إعداد الدراسة المؤسسات الوطنية، ووزارات الصحة والرعاية الاجتماعية، ومنظمات حقوق الانسان، ووسائط الإعلام، والمنظمات الدينية، والخبراء المستقلون والقادة البارزون في المجتمع المدني. وسوف تستشار أيضا السلطات العسكرية اقترانا بالحكومات، لا سيما بشأن تطبيق القانون الانساني الدولي وقانون حقوق الانسان وتعزيز التدابير الوقائية.

٧ - وستجري أيضا مشاورات مستفيضة على الصعيد الوطني، تتضمن زيارات ميدانية ودراسات حالة، وهي مشاورات ستشمل المنظمات غير الحكومية ومنظمات الشباب والمنظمات الأهلية، والجماعات الدينية، والوكالات، والمؤسسات الوطنية، وغيرها من الأطراف المهتمة. والبلدان التي تختار للزيارات الميدانية في كل منطقة ستكون تلك التي مرت بنزاع مسلح أو مازالت تعاني من نزاع مسلح، وسيولى اعتبار في هذا الصدد للبرامج التي يقصد بها تعزيز شفاء الأطفال البدني والنفسي واعادة إدماجهم اجتماعيا داخل أسرهم وداخل المجتمعات المحلية. وسوف يحصل في هذه الزيارات على شهادات من النساء والأطفال بشأن انتهاكات ما لهم من حقوق الانسان التي يمكن أن تكون قد حدثت في أثناء الحرب وفي حالات النزاع. وسوف تبحث الدراسة أيضا أثر العنف على الأطفال والشباب، وسوف تستفيد من خبرات البلدان التي ما زالت تعالج آثار النزاع المسلح الطويلة الأجل.

رابعا - الاحتياجات الى الموارد

٨ - لقد بدأ العمل في الدراسة في آب/أغسطس ١٩٩٤. ونظرا لاتساع نطاق الدراسة وتعقدها، فإنه من المتوقع أن يستغرق إنجازها زهاء عامين، بحيث يقدم تقرير نهائي الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين. وسوف يقدم الى الجمعية في دورتها الخمسين تقرير مؤقت عن التقدم المحرز في

اعداد الدراسة. ووفقا للفقرة ١٠ من القرار ١٥٧/٤٨، سوف تزود لجنة حقوق الانسان بتقريرين مرحليين أحدهما في دورتها الحادية والخمسين والآخر في دورتها الثانية والخمسين.

٩ - وكما هو مبين في الفقرة ٤ أعلاه، سيلزم تمويل من موارد الأمم المتحدة لدعم الخبيرة في اثناء اجرائها للدراسة. وستلزم موارد أيضا من أجل اجتماعات الشخصيات البارزة والفريق الاستشاري التقني، وسفر الخبيرة الى هذه الاجتماعات والى شتى المناطق والبلدان، ومن أجل أغراض أخرى. والخبيرة تشعر، اقترانا بمركز حقوق الانسان واليونيسيف وبمساعدتهما المشتركة، بالثقة في أن ما يكفي من الدعم سوف يقدم لتحقيق أهداف الدراسة.

خامسا - الاستنتاجات

١٠ - إن الدراسة المتعلقة بأثر النزاع المسلح على الأطفال سوف تسعى الى إعطاء ترابط جديد وقوة دفع جديدة للجهود التي يبذلها المجتمع الدولي من أجل حماية الأطفال وحقوق الأطفال من الآثار الضارة للمنازعات المسلحة. وسوف تتآلف المدخلات من المجالات الدولية والاقليمية والوطنية لتشكل تقييما شاملا لاحتياجات الأطفال، وسوف تنطوي على توصيات عمل محددة موجهة الى المجتمعات الوطنية والاقليمية والدولية وذلك عملا على تمكينها من الاستجابة لتلك الاحتياجات بمزيد من الفعالية. ويهيب الأمين العام بأعضاء الأمم المتحدة أن يزودوا الخبيرة بكل ما يلزم من مساعدة لكفالة تحقيق هذه الأهداف.

- - - - -